



الامتحان التجاري في مادة التربية الإسلامية للثاني الثانوي (العلمي والأدبي) للفصل الدراسي الأول 1446هـ / 2024م

يوم الـ 12/12/2024 - / جمادى الآخرة 1446هـ اسم الطالب مدة الامتحان : ساعة

اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما ياتي ، علماً بأن عدد المقرارات (40)، وعدد الصفحات (4)

*** ضم دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة :**

- 1) الآية التي تدل على "أن كل ما في الكون لا يخرج عن سلطان الله تعالى " هي قوله تعالى :
أ. إِنَّمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ..
ب. فَيُغَيِّرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ
ج. " وَإِن تُنْهِوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَزْتَخْرُوهُ يُخَلِّبُوكُمْ بِهِ اللَّهُ .."
د. " وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .."

- 2) الدعاء الذي ورد في خواتيم سورة البقرة والذي يعني "محو الذنب " هو :
أ. " وَاغْفُرْ عَنِّا " ب. " وَاغْفِرْ لَنَا " ج. " وَأَرْخَنَا " د. " فَانْصُرْنَا عَلَى النَّقْمِ الْكَافِرِينَ "

- 3) الحديث النبوى الذى يقوم على "تأكيد" لما جاء في القرآن الكريم هو قوله عليه السلام :
أ. إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَبْرَارٍ إِلَّا بِطَهِيبٍ نَفْسٍ مِنْهُ
ب. " أَحْلَتْ لَنَا مِنْتَانٍ وَدَمَانٍ .."
ج. " صَلَوَاتُكُمْ كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي " د. حُرْمَ لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي ..

- 4) من الكتب التي اهتمت بشرح السنة النبوية الشريفة :
أ. الموطا ب. المسند ج. فتح الباري د. صحيح مسلم

- 5) من احداث اليوم الآخر الذي يأتي بعد توزيع الصحف على الخالق ف منهم من يأخذ كتابه بيمنه ومنهم من يأخذ بشماله هو :
أ. الحساب ب. المرور على الصراط ج. المرور على حوض الرسول عليه السلام د. الشفاعة الكبرى

- 6) معنى "الغادة" من حديث الرسول عليه السلام في قوله: " إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقده بالغادة والعشرى " هو :
أ. أول النهار ب. وسط النهار ج. آخر النهار د. بعد الظهرة

- 7) من المصالح المرسلة في التشريع الإسلامي :
أ. الأكل من الميتة عند الاضطرار
ب. بنظر الخطاب إلى المخطوبة
ج. إنشاء مؤسسة لرعاية أموال الأيتام
د. الجهاد في سبيل الله

- 8) الصحابي الذي قام بإنشاء "دار القضاء" هو الصحابي :
أ. عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
ب. أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -
ج. عثمان بن عفان - رضي الله عنه -
د. علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -

- 9) أكثر الفصوص القرآنية ذكرا في القرآن الكريم قصة سيدنا :
أ. يوسف - عليه السلام -
ب. نوح - عليه السلام -
ج. محمد عليه السلام -
د. موسى - عليه السلام -

- (10) من القيم المستنبطة من القصص القرآني "بر الوالدين" والأية الدالة عليه قوله تعالى :
 أ. "فَيْلَ أَصْنَابُ الْأَخْرُودَ"
 ب. "فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَّ"
 ج. "فَلَمْ يَعْلَمْهُ إِنَّ رَبَّنِي أَحْسَنَ مُلْوَّاً"
 د. "وَذَدِينَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ"
- (11) أسلم الصحابي "عبد الرحمن بن صخر الدوسى" على يد الصحابي الجليل :
 ب. الطفيلي بن عمرو - رضي الله عنه .
 ج. أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه .
 د. عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .
- (12) من الأفعال التي ترضي الله تعالى وتؤدي إلى العزة والقوة :
 د. الصدقة
 ج. معاونة الحاكم المسلم
 أ. عبادة الله وحده
 ب. وحدة الأمة
- (13) العبارات الآتية صحيحة عدا واحدة هي :
 أ. ينقص عدد الطلاقات إذا طلق الزوج زوجته طلقة أولى ثم أرجعوا أثناء العدة
 ب. وجوب نفقة الزوج على زوجته في عدتها من طلاقها البائن
 ج. تنتهي عدد الطلاقات المسموح بها للزوج عندما يطلق الزوج زوجته الطلاق الثالثة
 د. يصح للزوج إرجاع زوجته التي طلقها طلقة أولى قبل الدخول من دون عقد ولا مهر جديدين
- (14) إذا قال الزوج لزوجته للمرة الأولى: "أنت طلاق" ثم أرجعوا بعد انتهاء العدة بعقد ومهر جديدين فإن نوع الطلاق هو :
 أ. رجعي
 ب. بائن صغرى
 ج. بائن كبرى
 د. خلع
- (15) يدل قوله تعالى: "وَالْمُطْلَّقُاتِ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ فَرُouءٌ" على عدة المرأة :
 ب. المطلقة بعد الدخول والتي تحبس
 ج. المطلقة بعد الدخول الحامل
 د. المتوفى عنها زوجها بعد الدخول الحامل
- (16) عدة المرأة المتوفى عنها زوجها المدخل بها غير الحامل :
 أ. بوضع الحمل
 ب. ثلاثة أشهر قمرية
 ج. لا عدة عليها
 د. أربعة أشهر وعشرين أيام قمرية
- (17) يحق لكل من الزوجين أن يرث أحدهما الآخر عند وفاة أحدهما من عدة الطلاق :
 د. الافتداء
 أ. الرجعي
 ب. البائن بينونة صغرى
 ج. البائن بينونة كبرى
- (18) أقبح الذنوب والمعاصي وأكبرها هو :
 أ. الفحش في القول والفعل
 ب. الشرك بالله تعالى
 ج. الاعتداء على الآخرين
 د. الكذب على الله
- (19) من الأمثلة على "الفواحش" التي حرمها الله تعالى :
 د. قتف المحسنات
 أ. الكذب
 ب. القتل
 ج. السرقة
- (20) من رسائل الرسول عليه السلام خارج الجزيرة العربية للدعوة إلى الله تعالى والذي أسلم القائد بعد ذلك كانت إلى :
 أ. النجاشي
 ب. هرقل
 ج. عظيم الفرس
 د. المقوس
- (21) كان مقتل الصحابي الحارث بن عمير الأزدي - رضي الله عنه - السبب الرئيسي لغزوة :
 د. أحد
 أ. مؤنة
 ب. الخندق
 ج. حنين

- (10) من القيم المستنبطة من القصص القرآني "بر الوالدين" والأية الدالة عليه قوله تعالى :
- أ. "فَلَمَّا كَانَ أَنْتَ بِالْأَخْدُودِ"
 - ب. "لَسْفَى لَهُمَا لَمْ تُرْلِي إِلَى الظَّلَمِ"
 - ج. "فَلَمَّا كَانَ مَعَادُهُ إِذَا رَأَى أَخْسَنَ مُثَوَّبِي"
 - د. "وَلَقَيْنَاهُ بِذِبْحٍ غَظِيمٍ"

- (11) أسلم الصحابي "عبد الرحمن بن صخر الدوسى" على يد الصحابي الجليل :
- أ. أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -
 - ب. الطفيلي بن عمرو - رضي الله عنه -
 - ج. أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه -
 - د. عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

- (12) من الأفعال التي ترضي الله تعالى وتؤدي إلى الغرة والقوة :
- أ. عبادة الله وحده
 - ب. وحدة الأمة
 - ج. معاونة الحاكم المسلم
 - د. الصدقة

- (13) العبارات الآتية صحيحة عدا واحدة هي :
- أ. ينقص عدد الطلقات إذا طلق الزوج زوجته طلقة أولى ثم أرجوها أثناء العدة
 - ب. وجوب نفقة الزوج على زوجته في عنتها من طلاقها البائن
 - ج. تنتهي عدد الطلقات المسموح بها للزوج عندما يطلق الزوج زوجته الطلقة الثالثة
 - د. يصح للزوج إرجاع زوجته التي طلقها طلقة أولى قبل الدخول من دون عقد ولا مهر جديدين

- (14) إذا قال الزوج لزوجته للمرة الأولى: "أنت طلاق" ثم أرجوها بعد انتهاء العدة بعقد ومهر جديدين فلن نوع الطلاق هو :
- أ. رجعي
 - ب. بائن صغرى
 - ج. بائن كبرى
 - د. خلع

- (15) يدل قوله تعالى: "وَالْمُطْلَقَاتِ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ فُرُوعٍ" على عدة المرأة:
- أ. المطلقة بعد الدخول والتي تحضر
 - ب. المطلقة بعد الدخول ولا تحضر
 - ج. المطلقة بعد الدخول الحامل
 - د. المتوفى عنها زوجها بعد الدخول الحامل

- (16) عدة المرأة المتوفى عنها زوجها المدخول بها غير الحامل :
- أ. بوضع الحمل
 - ب. ثلاثة أشهر قمرية
 - ج. لا عدة عليها
 - د. أربعة أشهر وعشرين أيام قمرية

- (17) يحق لكل من الزوجين أن يرث أحدهما الآخر عند وفاة أحدهما من عدة الطلاق :
- أ. الرجعي
 - ب. البائن بينونة صغرى
 - ج. البائن بينونة كبرى
 - د. الافتداء

- (18) أقيمت الذنوب والمعاصي وأكبرها هو :
- أ. الفحش في القول وال فعل
 - ب. الشرك بالله تعالى
 - ج. الاعتداء على الآخرين
 - د. الكتب على الله

- (19) من الأمثلة على "الفواحش" التي حرمتها الله تعالى :
- أ. الكلب
 - ب. القتل
 - ج. السرقة
 - د. قذف المحسنات

- (20) من رسائل الرسول عليه السلام خارج الجزيرة العربية للدعوة إلى الله تعالى والذي أسلم القائد بعد ذلك كانت إلى :
- أ. النجاشي
 - ب. هرقل
 - ج. عظيم الفرس
 - د. المقوفون

- (21) كان مقتل الصحابي الحارث بن عمير الأزدي - رضي الله عنه - السبب الرئيسي لغزوة :
- أ. مؤتة
 - ب. الخندق
 - ج. حنين
 - د. أحد

(22) من الحقوق السياسية التي منحها الإسلام للمرأة المستنبطه من مشاركة أم عمارة في القتال يوم أحد :
أ. تقديم النصيحة ب. المشاركة في صنع القرار ج. إعطاء الأمان د. الجهاد

(23) من الصحابيات اللاتي باين الرسول ﷺ في بيعة العقبة الثانية السيدة :
أ. رقية بنت الرسول ﷺ ب. أم سلمة ج. أم عمارة د. أم سليم

(24) من طرق مشاركة المرأة في حقها السياسي الذي يدل عليه قول الرسول ﷺ : "قد أجرنا من أجرت يا أم هاتىء":
أ. المشاركة في صنع القرار ب. المشاركة في الهجرة ج. إعطاء الأمان د. تقديم النصيحة

(25) "تقبل الآخرين على اختلاف معتقداتهم وأعراقيهم وثقافتهم والتعاون معهم في جانب الحياة وفق مبادئ الشريعة" مفهوم:
أ. الشورى ب. الحق السياسي ج. التعايش الإنساني د. الإيجابية

(26) دعا الإسلام إلى "التكافل والتضامن بين أفراد المجتمع" وهذا يعتبر من مجالات التعايش :
أ. الديني ب. الاجتماعي ج. الاقتصادي د. السياسي

(27) "الكرامة الإنسانية" من مبادئ التعايش الإنساني في الإسلام والذي يدل عليه النص القرآني في قوله تعالى :
أ. ولا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوُ اللَّهَ عَذْنًا بِغَيْرِ عِلْمٍ " ب. أَفَلَمْ تَرَ كُلُّ أُنْثَىٰ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ "
ج. وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آتِمَ وَخَمْلَافُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَرِّ " د. يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُسُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً"

(28) المقصود بـ "المضفة" بقول الرسول ﷺ: "ألا وإن في الجسد مضفة إذا صلحت صلح الجسد كل ...":
أ. القلب ب. اللسان ج. العقل د. الفم

(29) العبارات الآتية خطأنا عدا واحدة صحيحة هي :
أ. من الأحاديث الأربع الجامعة لما يقوم عليه مدار التشريع قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"
ب. توفي الصحابي النعمان بن بشير سنة 55هـ
ج. الأمور المشتبهات يعرفها معظم الناس ولا تخفي عليهم
د. تعني كلمة "محارمه" في قوله ﷺ: "ألا وإن حمى الله محارمه" النساء الذي يحرم على الرجل الزواج بهن

(30) ثالث المذاهب الفقهية الأربع ظهورا هو المذهب :
أ. الحنفي ب. الحنبلية ج. المالكي د. الشافعي

(31) من شيوخ الإمام أحمد بن حنبل الإمام :
أ. حماد بن أبي سليمان ب. الزهري ج. مالك د. سفيان بن عيينة

(32) أطلق لقب "الإمام الأعظم" على الإمام :
أ. أبو حنيفة ب. مالك ج. أحمد بن حنبل د. الشافعي

(33) واحد من الأقوال الآتية مذخ بها الإمام الشافعى :

- أ. "إذا ذكر العلماء فمالك النجم"
ب. "الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه"
ج. "مع المحرقة إلى المقبرة"
د. "كالشمس للدنيا وكالعافية للأبدان"

(34) المقصود بـ "الحنبلية السمحـة" كما وردت في قول الرسول ﷺ: "بعثـ بالحنبلـة السـمحـة" :

- أ. الإسلام
ب. المسيحية
ج. اليهودية
د. الشيعة

(35) النص الشرعي الذي يدل على "الوسطية في الأحوال الشخصية" :

- أ. قال تعالى : "وَابْتَغِ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا شَنَّ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا"
ب. قال ﷺ: "يسرا ولا تعسر، ويشرا ولا تنفر"
ج. قال تعالى : "فَامْسِكُوهُنْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارُّوهُنْ بِمَعْرُوفٍ"
د. قال تعالى : "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا"

(36) من الحاجات "الروحية" التي راعتـها الشـريـعة الإـسلامـية :

- أ. القيم
ب. الزواج
ج. الطعام
د. النوم

(37) تجاوزـ الحـدـ في الـوـاجـبـاتـ وـالأـعـمـالـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـذـيـ أـفـزـهـ الشـرـعـ الإـسـلامـيـ يـسـمـيـ :

- أ. الإفراط
ب. التفريط
ج. التناهى

(38) يعتبرـ "تمـلكـ الأرضـ المـواتـ لـمـ قـامـ بـعـمارـتهاـ" مـظـهـرـاـ منـ مـظـاهـرـ عـنـيـةـ الإـسـلامـ بـالـبـيـنـةـ عنـ طـرـيقـ :

- أ. المحافظـةـ عـلـىـ الـموـارـدـ الـبـيـنـيةـ
ب. الدـعـوةـ إـلـىـ الـانـقـاعـ بـالـبـيـنـةـ
ج. النـهـيـ عـنـ الـإـضـرـارـ بـالـبـيـنـةـ
د. الدـعـوةـ إـلـىـ الـانـتـهـاعـ بـالـبـيـنـةـ

(39) واحدةـ منـ الـأـحـكـامـ الـآـتـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ تـوـجـيهـاتـ الإـسـلامـ بـالـحدـ مـنـ تـلـوـثـ الـهـوـاءـ:

- أ. تحريمـ التـبـولـ فـيـ المـاءـ الرـاكـدـ
ب. الحـثـ عـلـىـ تـشـيـرـ الـأـرـاضـيـ
ج. الـمـازـارـعـةـ
د. الـمـسـاقـاةـ

(40) نـهـيـ الإـسـلامـ عـنـ التـلـوـثـ السـمعـيـ وـمـنـ أـمـثلـةـ ذـلـكـ :

- أ. النـهـيـ عـنـ التـبـولـ فـيـ المـاءـ الرـاكـدـ
ب. الحـثـ عـلـىـ الزـرـعـ وـالـغـرـسـ
ج. النـهـيـ عـنـ إـتـلـافـ الـنـبـاتـ
د. النـهـيـ عـنـ الـكـلـامـ الـبـذـيءـ

"انتهـ الأـسـئـلةـ"

دعـواـتـيـ لـكـ بـالـتـفـوقـ وـالـنـجـاحـ

مـعـلـمـةـ الـمـادـةـ: إـسـرـاءـ سـلـيمـ الـحـيـارـيـ



الامتحان التجاري في مادة التربية الإسلامية للثاني الثانوي (العلمي والأدبي) للفصل الدراسي الأول 1446/2024هـ

يوم الـ 12/12/2024 م - / جمادى الآخرة 1446هـ اسم الطالب: مدة الامتحان: ساعة
اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما يأتي ، علماً بأن عدد الفقرات (40)، وعدد الصفحات (4)

*** ضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة :**

1) الآية التي تدل على "أن كل ما في الكون لا يخرج عن سلطان الله تعالى " هي قوله تعالى :
 أ. " إِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ .."
 ب. " فَيُغَيِّرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ

ج. " وَإِن تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُخَابِسُوكُمْ بِهِ اللَّهُ .."
 د. " وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .."

2) الدعاء الذي ورد في خواتيم سورة البقرة والذي يعني "محو الذنب" هو :
 أ. " واغفُ عَنِّا " ب. " واغفِرْ لَنَا " ج. " وازْحَمْنَا " د. " فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ "

3) الحديث النبوى الذى يقوم على "تأكيد" لما جاء في القرآن الكريم هو قوله عليه السلام:
 أ. "إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي إِلَّا بِطَيِّبِ نَفْسِي .."
 ب. " أَحْلَتْ لَنَا مِيتَانَ وَدَمَانَ .."
 د. " حُزْمَ لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَالْذَّهَبِ عَلَى ذِكْرِي .."
 ج. " صَلَوَاتُكُمْ كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي "

4) من الكتب التي اهتمت بشرح السنة النبوية الشريفة :
 أ. الموطأ ب. المسند ج. فتح الباري د. صحيح مسلم

5) من أحداث اليوم الآخر الذي يأتي بعد توزيع الصحف على الخلاق فمنهم من يأخذ كتابه بيمينه ومنهم من يأخذه بشماله هو:
 ① الحساب ب. المرور على الصراط ج. المرور على حوض الرسول عليه السلام د. الشفاعة الكبرى

6) معنى "الغداة" من حديث الرسول عليه السلام في قوله: "إن أحدكم إذا مات عرضَ عليه مقعده بالغداة والعشي" هو :
 ① أول النهار ب. وسط النهار ج. آخر النهار د. بعد الظهر

7) من المصالح المرسلة في التشريع الإسلامي :
 أ. الأكل من الميالة عند الاضطرار
 ب. نظر الخاطب إلى المخطوبة
 ج. إنشاء مؤسسة لرعاية أموال الأيتام
 د. الجهاد في سبيل الله

8) الصحابي الذي قام بإنشاء "دار القضاء" هو الصحابي :
 أ. عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
 ب. أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -
 ج. عثمان بن عفان - رضي الله عنه -
 د. علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -

9) أكثر الشخصيات القرآنية ذكرها في القرآن الكريم قصة سيدنا :

أ. يوسف - عليه السلام -
 ب. نوح - عليه السلام -
 ج. محمد عليه السلام -
 د. موسى - عليه السلام -

- (10) من القيم المستنبطة من القصص القرآني "بر الوالدين" والأية الدالة عليه قوله تعالى :
- أ. "فَلَمْ يَنْهَا مُؤْمِنٌ عَنِ الظَّلَمِ"
 - ب. "فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَمِ"
 - ج. "قَالَ مَعَادُ اللَّهِ إِنَّهُ أَخْسَنُ مَثُواي"

(11) أسلم الصحابي "عبد الرحمن بن صخر الدوسى" على يد الصحابي الجليل :

- أ. أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -
- ب. الطفيلي بن عمرو - رضي الله عنه -
- ج. عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
- د. أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه -

(12) من الأعمال التي ترضى الله تعالى وتؤدي إلى العزة والقوة :

- أ. عبادة الله وحده
- ب. وحدة الأمة
- ج. معاونة الحاكم المسلم
- د. الصدقة

(13) العبارات الآتية صحيحة عدا واحدة هي :

- أ. ينقص عدد الطلاقات إذا طلق الزوج زوجته طلاقة أولى ثم أرجعها أثناء العدة
- ب. وجوب نفقة الزوج على زوجته في عدتها من طلاقها البائن
- ج. تنتهي عدد الطلاقات المسموح بها للزوج عندما يطلق الزوج زوجته الطلاق الثالثة
- د. يصح للزوج إرجاع زوجته التي طلقها طلاقة أولى قبل الدخول من دون عقد ولا مهر جديدين

(14) إذا قال الزوج لزوجته للمرة الأولى: "أنت طلاق" ثم أرجعها بعد انتهاء العدة بعقد ومهر جديدين فإن نوع الطلاق هو :

- أ. رجعي
- ب. باطن صغرى
- ج. باطن كبيرى
- د. خلع

(15) يدل قوله تعالى: "وَالْمُطْلَقَاتِ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ" على عدة المرأة :

- أ. المطلقة بعد الدخول والتي تحضر
- ب. المطلقة بعد الدخول ولا تحضر
- ج. المطلقة بعد الدخول الحامل
- د. المتوفى عنها زوجها بعد الدخول انما

(16) عدة المرأة المتوفى عنها زوجها المدخول بها غير الحامل :

- أ. بوضع الحمل
- ب. ثلاثة أشهر قمرية
- ج. لا عدة عليها
- د. أربعة أشهر وعشرين أيام قمرية

(17) يحق لكل من الزوجين أن يرث أحدهما الآخر عند وفاة أحدهما من عدة الطلاق :

- أ. الرجعي
- ب. البائن بينونة صغرى
- ج. البائن بينونة كبيرى
- د. الافتداء

(18) أقيح الذنوب والمعاصي وأكبرها هو :

- أ. الفحش في القول والفعل
- ب. الشرك بالله تعالى
- ج. الاعتداء على الآخرين
- د. الكذب على الله

(19) من الأمثلة على "الفواحش" التي حرمها الله تعالى :

- أ. الكذب
- ب. القتل
- ج. السرقة
- د. قذف المحسنات

(20) من رسائل الرسول عليه السلام خارج الجزيرة العربية للدعوة إلى الله تعالى والذي أسلم القائد بعد ذلك كانت إلى :

- أ. النجاشي
- ب. هرقل
- ج. عظيم الفرس
- د. الموقر

(21) كان مقتل الصحابي الحارث بن عمير الأزدي - رضي الله عنه - السبب الرئيسي لغزو :

- أ. مؤتة
- ب. الخندق
- ج. ختنين
- د. أحد

(22) من الحقوق السياسية التي منحها الإسلام للمرأة المستتبطة من مشاركة أم عمارة في القتال يوم أحد :
أ. تقديم النصيحة ب. المشاركة في صنع القرار ج. اعطاء الأمان د. الجهاد

(23) من الصحابيات اللاتي بايعن الرسول ﷺ في بيعة العقبة الثانية السيدة :
أ. رقية بنت الرسول ﷺ ب. أم سلمة ج. أم عمارة د. أم سليم

(24) من طرق مشاركة المرأة في حقها السياسي الذي يدل عليه قول الرسول ﷺ : "قد أجرنا من أجرت يا أم هاتىء":
أ. المشاركة في صنع القرار ب. المشاركة في الهجرة ج. إعطاء الأمان د. تقديم النصيحة

(25) "تقبل الآخرين على اختلاف معتقداتهم وأعرافهم وثقافاتهم وتعاون معهم في جوانب الحياة وفق مبادئ الشريعة" مفهوم:
أ. الشورى ب. الحق السياسي ج. التعايش الإنساني د. الإيجابية

(26) دعا الإسلام إلى "التكافل والتضامن بين أفراد المجتمع" وهذا يعتبر من مجالات التعايش :
أ. الديني ب. الاجتماعي ج. الاقتصادي د. السياسي

(27) "الكرامة الإنسانية" من مبادئ التعايش الإنساني في الإسلام والذي يدل عليه النص القرآني في قوله تعالى :
أ. ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فليسوا الله عذرا بغير علم ب. أفلنت تكره الناس حتى يكثروا مؤمنين
ج. ولقد كرمتنا بيبي آدم وحملناهم في البر والبحر د. يا أيها الناس انظروا ربكم الذي خلقكم من نؤن واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء

(28) المقصود بـ "المضفة" بقول الرسول ﷺ: "الا وإن في الجسد مضفة إذا صلحت صلح الجسد كل ...":
أ. القلب ب. اللسان ج. العقل د. الفم

(29) العبارات الآتية خطأ خاطئة عدا واحدة صحيحة هي :
أ. من الأحاديث الأربع الجامعة لما يقوم عليه مدار التشريع قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"
ب. توفي الصحابي النعمان بن بشير سنة 55هـ
ج. الأمور المشتبهات يعرفها معظم الناس ولا تخفي عليهم
د. تعني كلمة "محارمه" في قوله ﷺ: "الا وإن حمى الله محارمه" النساء الذي يحرم على الرجل الزواج بهن

(30) ثالث المذاهب الفقهية الأربع ظهورا هو المذهب :
أ. الحنفي ب. الحنبلية ج. المالكي د. الشافعي

(31) من شيوخ الإمام أحمد بن حنبل الإمام :
أ. حماد بن أبي سليمان ب. الزهرى ج. مالك د. سفيان بن عيينة

(32) أطلق لقب "الإمام الأعظم" على الإمام :
أ. أبو حنيفة ب. مالك ج. أحمد بن حنبل د. الشافعى

(33) واحد من الأقوال الآتية مُدحَّ بها الإمام الشافعى :

- ب. "الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه"
ج. " كالشمس للدنيا وكالعاشرة للأبدان"

- أ. "إذا نُكِرَ العلماء فهم لا ينجم"
ج. "مع المحبة إلى المقبرة"

(34) المقصود بـ "الحنيفية السمحـة" كما وردت في قول الرسول ﷺ: "بُعثُثُ بالحنيفية السمحـة" :

د. الشيعة

ج. اليهودية

ب. المسيحية

Ⓐ الإسلام

(35) النص الشرعي الذي يدل على "الوسطية في الأحوال الشخصية" :

أ. قال تعالى : "وَابْتَغُ فِيمَا أَتَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْأَجْرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبِكَ مِنَ الدُّنْيَا"

ب. قال ﷺ: "يسرا ولا تعسر، وبشرا ولا تنفرأ"

ج. قال تعالى : "فَأَمْسِكُوهُنْ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارُّوهُنْ بِمَعْرُوفٍ"

د. قال تعالى : "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ فَوَاماً"

(36) من الحاجات "الروحية" التي راعتـها الشريعة الإسلامية :

د. النوم

ج. الطعام

ب. الزواج

Ⓐ القيم

(37) تجاوزـ الحد في الواجبـات والأعمال على الوجه الذي أقرـهـ الشرع الإسلامي يسمـى :

د. الوسطية

ب. التفريط

ج. التشـسـاعـل

Ⓐ الإفراط

(38) يعتبرـ "تمـلكـ الأرضـ الموـاتـ لـمـنـ قـامـ بـعـارـتهاـ" مـظـهـراـ منـ مـظـاهـرـ عـنـيـةـ الإـسـلـامـ بـالـبـيـنـةـ عنـ طـرـيقـ :

أ. المحافظـةـ عـلـىـ المـوارـدـ الـبـيـنـيـةـ Ⓛـ الـدـعـوـةـ إـلـىـ الـاـنـتـفـاعـ بـالـبـيـنـةـ Ⓜـ الـنـهـيـ عـنـ الـإـضـرـارـ بـالـبـيـنـةـ Ⓝـ دـالـدـعـوـةـ إـلـىـ الـاـنـتـفـاعـ بـالـبـيـنـةـ

(39) واحدةـ منـ الأـحكـامـ الـآـتـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ تـوجـيهـاتـ الإـسـلـامـ بـالـحدـ مـنـ تـلـوـثـ الـهـوـاءـ:

د. المسافة

ج. المزارـعـةـ

بـ(ـ)ـالـحـثـ عـلـىـ تـشـيـرـ الـأـرـاضـيـ

أـ تـحـرـيمـ التـبـولـ فـيـ المـاءـ الرـاكـدـ

(40) نـهـيـ الإـسـلـامـ عـنـ تـلـوـثـ السـمـعـيـ وـمـنـ أـمـثلـةـ ذـلـكـ :

بـ.ـالـحـثـ عـلـىـ الزـرـعـ وـالـغـرـسـ

دـ.ـالـنـهـيـ عـنـ إـتـلـافـ الـبـنـاتـ

أـ.ـالـنـهـيـ عـنـ النـبـلـ فـيـ المـاءـ الرـاكـدـ

جـ.ـالـنـهـيـ عـنـ الـكـلـامـ الـبـذـيءـ

"انتهـتـ الأـسـنـلـةـ"

دعـواـيـ لـكـ بـالـتـفـوقـ وـالـنـجـاحـ

مـعـلـمـةـ الـمـادـةـ: إـسـرـاءـ سـلـيمـ الـحـيـارـيـ